او بعض الجرلي بحيوان والحق الايجاب في الاول والسلب في الثاني وانما اشترطوا
في ذلك لتنتج كليتان اي موجبه كليه صغرى و سالبه كليه كبرى وسالبه كليه
صغرى وموجبه كليه كبرى بانتاج التي هي كليه سالبه كقولنا كل ج ب ولا شيء
من اب فلا شيء من ج او كقولنا لا شيء من ج ب وكل اب فلا شيء من ج ا او لتنتج
مختلفتا كميه اي موجبه جزئيه صغرى وسالبه كليه كبرى وسالبه جزئيه
صغرى وموجبه كليه كبرى بانتاج سالبه جزئيه كقولنا بعض ج ب ولا شيء
من اب فبعض ج ليس ا او كقولنا بعض ج ليس ب وكل اب فبعض ج ليس ا فضروبه
المنتجه اربعه لان اشتراط الاختلاف اسقط من الستة عشر التي تقتضيها
القياس ثمانية واشتراط كلية الكبرى اسقط اربعة بقي اربعه وقد ذكرنا امثلتها
فانتاج الاول بديهي واما الثاني فانتاجه بالخلف في ضروبه الاربعه وهو ان
يولف من نقيض النتيجه صغرى مع كبرى الاصل قياس على هيئة الشكل الاول
كان يقال اذا لم يصدق لا شيء من ج ا عند صدق كل ج ب ولا شيء من اب فرض
بعض ج ا وهو مع لا شيء من اب ينتج بعض ج ليس ب وقد كانت الصغرى كل
ج ب وهو محال ناشي من نقيض النتيجه صغرى لان الصوره بديهيه الانتاج
والكبرى مفروضة الصدق الفساد من نقيض النتيجه فالحق النتيجه لامتناع كذب
النقيضين معا او بعكس الكبرى ليرتد الى الشكل الاول فان المخالفة بينهما في
الكبرى وهو في غير الضرب الثاني والرابع فان الكبرى فيهما موجبه كليه تنعكس
الى موجبه جزئيه وهي لا تصلح الكبروية الشكل الاول او بعكس الترتيب ثم
عكس الصغرى ثم عكس النتيجه اللازمه من الترتيب المعكوس وهذا في الضرب
الثاني فقط كقولنا لا شيء من ج ب وكل اب فلا شيء من ج ا لان عكس الصغرى
لا شيء من ب ج و عكس الترتيب هكذا كل اب ولا شيء من ب ج فلا شيء من ا ج
وتنعكس الى لا شيء من ج ا والتذكير في قولي مختلفا كميه لسالب جزئي نظر للمعنى

وللثالث مع ايجاب صغرى ان فردة تنتج
كليه من تين كي يستلزما موجبتان صغرياها مع ما
كبرى انت موجبه كليه وعكسه موجبة جزئيه

وع

وهو قول سالب كليه كليه مع سالب جزئي سالبه
جزئيه اي واشترطوا الانتاج الثالث وقوع فردة اي واحدة من مقدمتيه
كليه مع ايجاب الصغرى منهما اما كليه واحده منهما فلانهما لو كانتا جزئيتين
احتمل ان يكون البعض من الاوسط المحكوم عليه بالاكبر غير البعض من الاوسط
المحكوم عليه بالاصغر فلم يجب تعديه الحكم من الاوسط الى الاصغر كقولنا بعض
الحيوان انسان وبعض الفرس الحيوان فرس فالحكم على بعض الحيوان بالفرسيه
لا يتعدى الى البعض المحكوم عليه بالانسانيه واما ايجابيه الصغرى منهما فلانها
لو كانت سالبه لحصل الاختلاف الموجب لعدم الانتاج اما اذا كانت الكبرى
موجبه كقولنا لا شيء من الانسان بفرس كل انسان حيوان او ناطق والحق
في الاول الايجاب وفي الثاني السلب واما اذا كانت سالبه فكما اذا بدلنا
الكبرى بقولنا ولا شيء من الانسان بصاهل او بجماد الصادق في الاول الايجاب
وفي الثاني السلب وانما اشترطوا ما ذكر لكي تستلزم اي تستنتج موجبتان
صغرياهما مع موجبه كليه كبرى وعكسه اعني موجبه كليه صغرى مع موجبه
جزئيه كبرى موجبة جزئيه والاقتصار في تفسير العكس على ما ذكر مع شموله
لضرب اخر وهو موجبه كلية صغرى مع موجبة كليه كبرى لدخوله فيما قبل ولكي
تستنتج موجبتان صغرياهما مع سالبة كلية كبرى وموجبة كليه صغرى مع سالبة
جزئية كبرى سالبة جزئية فضروبه المنتجه ستة اسقط الشرطان المذكوران
ما عداها ثلاثة منها منتجة للموجبة الجزئية وهي موجبة كليه صغرى مع كبرى
موجبة كلية كقولنا كل ب ج وكل ب ا فبعض ج ا موجبة جزئيه صغرى مع
موجبة كلية كبرى بعض ب ج وكل ب ا فبعض ج ا موجبة كلية صغرى مع
موجبة جزئية كبرى كقولنا كل ب ج وبعض ب ا فبعض ج ا وثلاثة نتجت
السالبة الجزئية وهي موجبة كليه صغرى مع سالبة كلية كبرى كقولنا كل ب ج
ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا موجبه جزئيه صغرى مع سالبة كليه
كبرى كقولنا بعض ب ج ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا موجبة كليه صغرى
مع سالبة جزئية كبرى كقولنا كل ب ج وبعض ب ليس ا فبعض ج ليس ا وانتاج

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)